الأمم المتحدة S/2011/327

مجلس الأمن

Distr.: General
24 May 2011
Arabic
Original: English

مذكرة من رئيس مجلس الأمن

اتخذ مجلس الأمن القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠) في جلسته ٦٣٣٥، المعقودة في ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠، في إطار البند المعنون ”عدم الانتشار“.

وفي الفقرة ٤ من القرار، طلب مجلس الأمن إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يبلغ مجلس الأمن بجميع تقاريره الخاصة بتطبيق الضمانات في جمهورية إيران الإسلامية.

وبناء على ذلك، يعمم الرئيس طيه تقرير المدير العام المؤرخ ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١ (انظر المرفق).

250511 250511 11-35393 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المرفق

رسالة مؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

أرفق طيه التقرير الذي طلب مجلس الأمن إعداده في قراره ١٩٢٩ (٢٠١٠) والذي قدمته اليوم إلى مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية (انظر الضميمة).

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة والتقرير المرفق.

(توقيع) يوكيا **أمانو**

الضميمة*

تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، والأحكام ذات الصلَة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن، في جمهورية إيران الإسلامية

تقرير من المدير العام

ألف – مقدِّمة

١ – هذا التقرير، المقدّم من المدير العام إلى مجلس المحافظين، وبموازاة ذلك، إلى مجلس الأمن يتناول تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار[(١)] والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن، في جمهورية إيران الإسلامية (إيران).

٢ – وقد أكَّد مجلس الأمن أن الخطوات المطلوبة من قِبَل مجلس المحافظين في قراراته[(٢)] مُلزِمة لإيران. واعتُمِدت الأحكام ذات الصلة من قرارات مجلس الأمن المذكورة أعلاه[(٣)] بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وهي إلزامية، وفقاً لأحكام هذه القرارات[(٤)].

---

* عمم على مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية تحت الرمز GOV/2011/29.

(١) الاتفاق المعقود بين إيران والوكالة لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (الوثيقة INFCIRC/214)، الذي دخل حيز النفاذ في ١٥ أيار/مايو ١٩٧٤.

(٢) اعتمد مجلس المحافظين عشرة قرارات بشأن تطبيق الضمانات في إيران وهي: GOV/2003/69 (١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣)؛ و GOV/2003/81 (٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣)؛ و GOV/2004/21 (١٣ آذار/مارس ٢٠٠٤)؛ و GOV/2004/49 (١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤)؛ و GOV/2004/79 (١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ و GOV/2004/90 (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ و GOV/2005/64 (١١ آب/أغسطس ٢٠٠٥)؛ و GOV/2005/77 (٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)؛ و GOV/2006/14 (٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦)؛ و GOV/2009/82 (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩).

(٣) في القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، أكّد مجلس الأمن على جملة أمور منها أن على إيران أن تتخذ، دون مزيد من التأخير، الخطوات المطلوبة من قِبَل مجلس المحافظين في قراريه GOV/2006/14 و GOV/2009/82؛ وأكّد من جديد أن إيران مُلزَمة بأن تتعاون بشكل كامل مع الوكالة بشأن جميع المسائل العالقة، لا سيما تلك التي تثير القلاقل حول الأبعاد العسكرية المحتملة للبرنامج النووي الإيراني؛ وقرَّر أن تمتثل إيران امتثالاً تاماً وغير مشروط لاتفاق الضمانات الخاص بها، بما في ذلك من خلال تنفيذ البند المعدّل ٣–١ من الترتيبات الفرعية؛ ودعا إيران إلى التصرف بشكل صارم وفق أحكام البروتوكول الإضافي الذي يخصها وإلى التصديق عليه سريعاً (الفقرات ١–٦ من المنطوق).

(٤) اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرارات التالية بشأن إيران: ١٦٩٦ (٢٠٠٦)؛ و ١٧٣٧ (٢٠٠٦)؛ و ١٧٤٧ (٢٠٠٧)؛ و ١٨٠٣ (٢٠٠٨)؛ و ١٨٣٥ (٢٠٠٨)؛ و ١٩٢٩ (٢٠١٠).

٣ - وبموجب الاتفاق الذي ينظم علاقات الوكالة الدولية للطاقة الذرية مع الأمم المتحدة[٥]، يتعين على الوكالة التعاون مع مجلس الأمن في ممارسة مسؤولية المجلس عن صون أو استعادة السلام والأمن الدوليين. ويُطلَب من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تتخذ الإجراءات التي تتفق مع التزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة[٦].

٤ - ويركِّز هذا التقرير على تلك المجالات التي لم تطبِّق فيها إيران تطبيقاً كاملاً التزاماتها المُلزِمة، بما أن التطبيق الكامل لتلك الالتزامات ضروري لإرساء الثقة الدولية بالطابع السلمي المحض لبرنامج إيران النووي. وهو يتناول التطورات التي حدثت منذ صدور التقرير الأخير (الوثيقة GOV/2011/7، ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١)، فضلاً عن قضايا أطول أمداً.

باء - المرافق المعلن عنها في إطار اتفاق الضمانات الخاص بإيران

٥ - بموجب اتفاق الضمانات الخاص بإيران، أبلغت إيران الوكالة بوجود ١٦ مرفقاً نووياً وتسعة أماكن واقعة خارج المرافق تُستخدَم فيها عادةً مواد نووية[٧]. وعلى الرغم من أن بعض الأنشطة التي تقوم بها إيران في بعض المرافق تتعارض مع القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، كما هو مبيَّن أدناه، لا تزال الوكالة تتحقَّق من عدم تحريف المواد النووية المعلنة في هذه المرافق والأماكن الواقعة خارج المرافق.

جيم - الأنشطة المتعلقة بالإثراء

٦ - خلافاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لم تعلّق إيران أنشطتها المتعلقة بالإثراء في المرافق المعلن عنها التالية، رغم أنها كلها تخضع لضمانات الوكالة.

جيم -١- ناتانز: محطة إثراء الوقود والمحطة التجريبية لإثراء الوقود

٧ - **محطة إثراء الوقود:** هناك قاعتان للسلاسل التعاقبية في محطة إثراء الوقود وهما: قاعة الإنتاج ألف وقاعة الإنتاج باء. ووفقاً للمعلومات التصميمية التي قدَّمتها إيران، من المقرر أن

(٥) دخل الاتفاق المنظِّم للعلاقات بين الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية حيّز النفاذ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧، عقب موافقة المؤتمر العام، وبناءً على توصية مجلس المحافظين وموافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة. ويرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/11 (٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٩)، الجزء الأول - ألف.

(٦) الفقرة ٢ من الوثيقة GOV/2011/7.

(٧) جميع الأماكن الواقعة خارج المرافق قائمة داخل مستشفيات.

يتم إنشاء ثماني وحدات في قاعة الإنتاج ألف، تضم كل وحدة منها ١٨ سلسلة تعاقبية. ولم تقدَّم بعد أيُّ معلومات تفصيلية عن تصميم قاعة الإنتاج باء.

٨ - وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠١١، تم تركيب ٥٣ سلسلة تعاقبية في ثلاث من الوحدات الثماني بقاعة الإنتاج ألف، ٣٥ منها كان يلقَّم بسادس فلوريد اليورانيوم[٨]. وفي البداية، كانت كلٌّ من السلاسل التعاقبية المركّبة تشمل ١٦٤ جهازاً للطرد المركزي. وقد عدّلت إيران ١٢ سلسلة من السلاسل التعاقبية ليحتوي كلٌّ منها على ١٧٤ جهازاً للطرد المركزي. وحتى تاريخه، فإن كل أجهزة الطرد المركزي المركّبة من طراز IR-1. وحتى ١٤ أيار/مايو ٢٠١١، كانت أعمال التركيب في الوحدات الخمس الباقية جارية، ولكن لم يتم تركيب أي أجهزة للطرد المركزي. كما لم يُضطَّلع بأي أعمال تركيب في قاعة الإنتاج باء.

٩ - وعقب عملية تحقق من الرصيد المادي في محطة إثراء الوقود، أكَّدت الوكالة أنه، حتى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، تم تلقيم ٣٤ ٧٣٧ كغم من سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي داخل السلاسل التعاقبية منذ بدء العمليات في شباط/فبراير ٢٠٠٧، وأن إجمالي الكميات المنتَجة من سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء بلغ ٣ ١٣٥ كغم.

١٠ - وبناءً على تقديرات إيران فإنها قد قامت، فيما بين ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ و ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، بإنتاج ٩٧٠ كغم إضافياً من سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء، ليصل بذلك الإنتاج الإجمالي إلى ٤ ١٠٥ كغم من سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء منذ شباط/فبراير ٢٠٠٧. والمواد النووية الكائنة في محطة إثراء الوقود (بما في ذلك مادة التلقيم والنواتج والمخلفات)، وكذلك جميع السلاسل التعاقبية التي تم تركيبها ومحطات التلقيم والسحب، كلها تخضع لتدابير الاحتواء والمراقبة من جانب الوكالة[٩] وفي رسالة مؤرخة ٤ نيسان/أبريل ٢٠١١، أبلغت إيران الوكالة أنه تم كسر ختم معدني بطريق الخطأ من قِبَل المشغِّل في منطقة التلقيم والسحب بمحطة إثراء الوقود. وستقوم الوكالة بتقييم العواقب المترتبة على الضمانات من هذا الكسر للختم عند الانتهاء من عملية التحقق المقبلة من الرصيد المادي.

(٨) في ١٤ أيار/مايو ٢٠١١، كانت السلاسل التعاقبية الثلاث والخمسون المركّبة تضم زهاءَ ٠٠٠ ٨ جهاز للطرد المركزي. أما السلاسل التعاقبية الخمس والثلاثون الملقّمة بسادس فلوريد اليورانيوم في ذلك التاريخ فكانت تحتوي على ما مجموعه ٨٦٠ ٥ جهازاً للطرد المركزي، بعضها ربما لم يكن يلقَّم بسادس فلوريد اليورانيوم.

(٩) وفقاً للممارسة الرقابية العادية، لا تخضع الكميات الصغيرة من المواد النووية الموجودة في المرفق (كبعض النفايات والعينات مثلاً) لتدابير الاحتواء والمراقبة.

١١ - واستناداً إلى نتائج تحليل العينات البيئية المأخوذة في محطة إثراء الوقود منذ شباط/فبراير ٢٠٠٧[١٠]، وإلى أنشطة تحقق أخرى، استنتجت الوكالة أن المرفق قد تم تشغيله وفقاً لما أعلنته إيران في استبيان المعلومات التصميمية.

١٢ - **المحطة التجريبية لإثراء الوقود**: المحطة التجريبية لإثراء الوقود هي مرفق للبحث والتطوير، ومرفق تجريبي لإنتاج اليورانيوم الضعيف الإثراء، وقد بدأ تشغيلها لأول مرة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وبها قاعة للسلاسل التعاقبية يمكن أن تستوعب ست سلاسل تعاقبية، وتنقسم إلى منطقة مخصصة لإنتاج اليورانيوم الضعيف الإثراء بنسبة تصل إلى ٢٠ في المائة من اليورانيوم - ٢٣٥، ومنطقة مخصصة للبحث والتطوير.

١٣ - وفي منطقة الإنتاج، بدأت إيران أولاً بتلقيم سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء داخل السلسلة التعاقبية ١ في ٩ شباط/فبراير ٢٠١٠، للغرض المعلن عنه والمتمثل في إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠ في المائة من اليورانيوم - ٢٣٥، لاستخدامه في تصنيع الوقود الخاص بمفاعل طهران البحثي[١١][١٢]. ومنذ ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٠، تعكف إيران على تلقيم سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء داخل سلسلتين تعاقبيتين مترابطتين (السلسلتين التعاقبيتين ١ و ٦)، وتتألف كلٌّ منهما من ١٦٤ جهازاً للطرد المركزي[١٣].

١٤ - ونتيجة لمناقشات بين الوكالة وإيران، تم الاتفاق خلال اجتماع انعقد في ١٧-١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١ على بعض التحسينات في نظام قياسات المشغِّل، وخصوصاً فيما يتعلق بتحديد مستوى الإثراء باليورانيوم - ٢٣٥، ويُتوقَّع أن يجري تنفيذها بحلول وقت عملية التحقُّق المقبلة من الرصيد المادي[١٤].

١٥ - وبحسب تقديرات إيران، فقد شهدت الفترة من ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى ٢١ أيار/مايو ٢٠١١ تلقيم ما مجموعه ٢٢٢,١ كغم من سادس فلوريد اليورانيوم المثرى في محطة إثراء الوقود داخل السلسلتين التعاقبيتين المترابطتين، كما تم إنتاج ما يقارب ٣١,٦ كغم من سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠ في المائة من اليورانيوم - ٢٣٥.

---

(١٠) النتائج متاحة للوكالة بالنسبة للعينات المأخوذة حتى تاريخ ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

(١١) الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2010/28.

(١٢) مفاعل طهران البحثي هو مفاعل بقدرة ٥ ميغاواط يشغَّل بواسطة وقود مثرى باليورانيوم - ٢٣٥ بنسبة ٢٠ في المائة، ويُستخدَم لتشعيع أنواع مختلفة من المواد المستهدفة ولأغراض بحثية وتدريبية.

(١٣) الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2010/28.

(١٤) الفقرة ١٤ من الوثيقة GOV/2011/7.

وبذلك، فإن مجموع الكميات المنتَجة من سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠ في المائة من اليورانيوم – ٢٣٥، منذ بدء العملية في شباط/فبراير ٢٠١٠، يبلغ ٥٦,٧ كغم.

١٦ – وفي منطقة البحث والتطوير، شهدت الفترة من ١٢ شباط/فبراير ٢٠١١ إلى ٢١ أيار/مايو ٢٠١١ تلقيم ما يقارب مجموعه ٣٣١ كغم من سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي داخل أجهزة الطرد المركزي، ولكن لم يتم سحب أي يورانيوم ضعيف الإثراء لأن نواتج ومخلفات نشاط البحث والتطوير المذكور يعاد دمجها في نهاية العملية[١٥].

١٧ – وكما جاء في التقرير السابق للمدير العام، في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أشارت إيران إلى أنها ستقوم بتركيب سلسلتين تعاقبيتين جديدتين تضم كلٌّ منهما ١٦٤ جهازاً للطرد المركزي (السلسلتين التعاقبيتين ٤ و ٥) في منطقة البحث والتطوير. وسيتم تلقيم سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي داخل هاتين السلسلتين التعاقبيتين، اللتين تتألف إحداهما من أجهزة طرد مركزي من طراز IR-4 والأخرى من أجهزة طرد مركزي من طراز IR-2m. وعلى الرغم من أن أعمال تركيب السلسلتين التعاقبيتين ٤ و ٥ لا تزال جارية، فإنه اعتباراً من ٢٢ أيار/مايو ٢٠١١، لم يتم تركيب أي أجهزة للطرد المركزي.

١٨ – واستناداً إلى نتائج تحليل العينات البيئية المأخوذة في المحطة التجريبية لإثراء الوقود[١٦] وإلى أنشطة التحقق الأخرى، خلصت الوكالة إلى أن المرفق قد تم تشغيله وفقاً لما أعلنته إيران في استبيان المعلومات التصميمية.

جيم –٢– محطة فوردو لإثراء الوقود

١٩ – في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أبلغت إيران الوكالة أنها بصدد إنشاء محطة فوردو لإثراء الوقود (محطة فوردو)، الواقعة بالقرب من مدينة قُم. وفي استبيان المعلومات التصميمية الخاص بإيران والمؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أفادت إيران بأن الهدف من المرفق يتمثل في إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٥,٠ في المائة من اليورانيوم – ٢٣٥، وأن المرفق يجري تشييده ليحتوي على ١٦ سلسلة تعاقبية، أي ما يناهز مجموعه ٠٠٠ ٣ جهاز للطرد المركزي[١٧]. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، زوّدت إيران الوكالة

(١٥) في ٢٢ أيار/مايو ٢٠١١، كانت أجهزة الطرد المركزي الخاضعة للاختبار في منطقة البحث والتطوير من الطرازات IR-1 و IR-2m و IR 4.

(١٦) النتائج متاحة للوكالة بالنسبة للعينات المأخوذة حتى تاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

(١٧) الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2009/74.

بصيغة منقحة من استبيان المعلومات التصميمية أفادت فيها بأن الهدف من محطة فوردو بات الآن يشمل أعمال البحث والتطوير بالإضافة إلى إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٥,٠ في المائة من اليورانيوم – ٢٣٥[١٨].

٢٠ – وفي حين أن الوكالة لا تزال تتحقق من أنه يجري تشييد محطة فوردو لإثراء الوقود وفقاً لأحدث استبيان للمعلومات التصميمية قدَّمته إيران، فإنها لا تزال في وضع لا يؤهِّلها لتأكيد التسلسل الزمني لتصميم وتشييد محطة فوردو أو غرضها الأصلي. وقد ذكرت إيران أنه لا يوجد أساس قانوني يمكن أن تستند إليه الوكالة لطلب معلومات عن التسلسل الزمني لمحطة فوردو والغرض منها، وأن الوكالة ليست مفوَّضة بإثارة أسئلة تتجاوز نطاق اتفاق الضمانات المعقود معها[١٩]. وترى الوكالة أن الأسئلة التي أثارتها تندرج ضمن حدود أحكام اتفاق الضمانات، من حيث إن المعلومات المطلوبة ضرورية للوكالة من أجل تأكيد أن الإعلانات المقدَّمة من قِبَل إيران صحيحة وكاملة[٢٠].

٢١- وكما جاء في التقرير السابق للمدير العام، في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١١، أبلغت إيران الوكالة بأنها تخطط لبدء تلقيم المواد النووية داخل السلاسل التعاقبية ''بحلول هذا الصيف''. وحتى ٢١ أيار/مايو ٢٠١١، لم يتم إدخال أي أجهزة للطرد المركزي إلى المرفق. ولم تشر نتائج تحليل العينات البيئية المأخوذة في محطة فوردو لإثراء الوقود حتى شباط/فبراير ٢٠١٠ إلى وجود يورانيوم مثرى[٢١].

جيم –٣– أنشطة أخرى ذات صلة بالإثراء

٢٢ – ما زالت الوكالة تنتظر من إيران رداً موضوعياً على طلبات الوكالة بشأن الحصول على مزيد من المعلومات ذات الصلة بإعلانات إيران حول تشييد عشرة مرافق جديدة لإثراء اليورانيوم، ووفقاً لما أعلنته إيران، فقد اتُّخذ قرار بشأن مواقع خمسة من هذه المرافق، وكان من المزمع البدء بتشييد أحدها بحلول نهاية السنة الإيرانية الماضية (٢٠ آذار/مارس ٢٠١١)

(١٨) الفقرة ١٦ من الوثيقة GOV/2010/62.

(١٩) الفقرة ١٥ من الوثيقة GOV/2010/46.

(٢٠) كما أشير سابقاً، في الإعلان البدئي الذي قدّمته إيران بخصوص الغرض من محطة فوردو لإثراء الوقود، الوارد في رسالة مؤرخة ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أفادت إيران بأن ''الموقع [قرب مدينة قُم] كان أصلاً موضع دراسة باعتباره منطقة عامة لبناء ملاجئ طوارئ للدفاع الكامن ذات استعمالات متنوعة. وبعد ذلك اختير هذا الموقع لبناء محطة لإثراء الوقود في النصف الثاني من عام ٢٠٠٧'' (الفقرات ١٤ إلى ١٦ من الوثيقة GOV/2010/10).

(٢١) أظهرت النتائج عدداً صغيراً من جسيمات اليورانيوم المستنفد (الفقرة ١٧ من الوثيقة GOV/2010/10).

أو في مطلع هذه السنة الإيرانية[٢٢][٢٣]، وحتى الآن، لا تملك الوكالة أي معلومات عما إذا كان هذا التشييد قد بدأ.

٢٣ - ولم تقدم إيران مزيداً من المعلومات، على النحو الذي طلبته الوكالة، فيما يتصل بإعلانها يوم ٧ شباط/فبراير ٢٠١٠ أنها تمتلك تكنولوجيا الإثراء بالليزر[٢٤]، وإعلانها في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠ فيما يتعلق بتطوير أجهزة للطرد المركزي من الجيل الثالث[٢٥]. ومنذ مطلع عام ٢٠٠٨، لم تستجب إيران لطلبات الوكالة من أجل الوصول إلى مواقع إضافية ذات صلة، في جملة أمور، بتصنيع أجهزة الطرد المركزي، وبعمليات البحث والتطوير المتعلقة بإثراء اليورانيوم[٢٦]. ونتيجةً لذلك، فإن معرفة الوكالة بشأن أنشطة إيران الخاصة بالإثراء تتضاءل باستمرار.

دال - أنشطة إعادة المعالجة

٢٤ - عملاً بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، فإن إيران مُلزَمة بتعليق أنشطتها في ميدان إعادة المعالجة، بما في ذلك أعمال البحث والتطوير[٢٧]. وفي رسالة إلى الوكالة مؤرخة ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨، أفادت إيران بأنها ''لا تضطلع بأي أنشطة في ميدان إعادة المعالجة''. وفي هذا السياق، واصلت الوكالة مراقبة استخدام الخلايا الساخنة في مفاعل طهران البحثي ومرفق إنتاج الموليبدينوم واليود ونظائر الزينون المشعة[٢٨]. وقامت الوكالة بعمليتي تفتيش وتحقُّق من المعلومات التصميمية في مفاعل طهران البحثي يوم ٨ أيار/مايو ٢٠١١، وعملية تحقُّق من المعلومات التصميمية في مرفق إنتاج الموليبدينوم واليود ونظائر الزينون المشعة يوم ٩ أيار/مايو ٢٠١١. ولا يمكن للوكالة أن تؤكد أنه

(٢٢) 'إيران تحدد مكان مواقع الإثراء العشرة الجديدة'، وكالة أنباء فارس، ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٠.

(٢٣) الفقرة ٣٣ من الوثيقة GOV/2010/46.

(٢٤) مقتبس عن الموقع الإلكتروني لرئاسة جمهورية إيران الإسلامية، بتاريخ ٧ شباط/فبراير ٢٠١٠، على العنوان التالي: http://www.president.ir/en/?ArtID=20255.

(٢٥) الفقرة ١٨ من الوثيقة GOV/2010/28.

(٢٦) الفقرة ١٣ من الوثيقة GOV/2008/15.

(٢٧) الفقرة ٢ من القرار S/RES/1696 (2006)، والفقرة ٢ من القرار S/RES/1737 (2006)، والفقرة ١ من القرار S/RES/1747 (2007)، والفقرة ١ من القرار S/RES/1803 (2008)، والفقرة ٤ من القرار S/RES/1835 (2008)، والفقرة ٢ من القرار S/RES/1929 (2010).

(٢٨) هذا المرفق هو مجمّع خلايا ساخنة يُستخدَم لفصل نظائر المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية عن المواد المستهدفة، بما فيها اليورانيوم، المشعَّعة في مفاعل طهران البحثي. ولا يضطلع هذا المرفق حالياً بمعالجة أي مواد مستهدفة من اليورانيوم.

لا توجد أنشطة جارية ذات صلة بإعادة المعالجة في إيران إلا فقط فيما يتعلق بمفاعل طهران البحثي ومرفق إنتاج الموليبدينوم واليود ونظائر الزينون المشعة، وغيرهما من المرافق التي يمكن للوكالة الوصول إليها.

هاء – المشاريع المتصلة بالماء الثقيل

٢٥ – خلافاً لما نصت عليه القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لم تعلّق إيران العمل بشأن جميع المشاريع المتصلة بالماء الثقيل، بما في ذلك تشييد مفاعل البحوث المهدّأ بالماء الثقيل، وهو المفاعلIR-40، الخاضع لضمانات الوكالة[٢٩].

٢٦ – وكما أشير في التقارير السابقة للمدير العام، على ضوء طلب مجلس الأمن المتعلق بالرجوع إليه بتقرير حول ما إذا كانت إيران قد أرست تعليقاً كاملاً ودائماً لجملة مشاريع منها جميع المشاريع المتصلة بالماء الثقيل[٣٠]، طلبت الوكالة من إيران اتخاذ الترتيبات اللازمة كي تتيح للوكالة، في أقرب فرصة ممكنة، معاينة ما يلي: محطة إنتاج الماء الثقيل[٣١]؛ والماء الثقيل المخزون في مرفق تحويل اليورانيوم لأخذ عينات منه[٣٢]؛ وأي مكان آخر داخل إيران يجري فيه تنفيذ مشاريع متصلة بالماء الثقيل. وقد اعترضت إيران على طلبات الوكالة على أساس أنها تتجاوز نطاق اتفاق الضمانات ولأن إيران أعلنت بالفعل أنها لم تعلِّق مشاريعها المتصلة بالماء الثقيل[٣٣]. وقرَّر مجلس الأمن أن توفر إيران سبل الوصول والتعاون على نحو ما تطلبه الوكالة لتكون قادرة على التحقُّق من تعليق مشاريعها المتصلة بالماء الثقيل[٣٤]. وحتى الآن، لم توفر إيران سبل الوصول المطلوبة.

٢٧ – وفي حين أن إيران أدلت بتصريحات تفيد بعدم تعليقها العمل بشأن جميع مشاريعها المتصلة بالماء الثقيل، فمن دون إمكانية المعاينة التامة للماء الثقيل الموجود في مرفق تحويل اليورانيوم، ولمحطة إنتاج الماء الثقيل، وأي مشاريع أخرى ذات صلة بالماء الثقيل قد تكون

---

(٢٩) الفقرة ٢ من القرار S/RES/1737 (2006)، والفقرة ١ من القرار S/RES/1747 (2007)، والفقرة ١ من القرار S/RES/1803 (2008)، والفقرة ٤ من القرار S/RES/1835 (2008)، والفقرة ٢ من القرار S/RES/1929 (2010).

(٣٠) الفقرة ٢٣ من القرار S/RES/1737 (2006)، والفقرة ١٢ من القرارS/RES/1747 (2007)؛ والفقرة ١٨ من القرار S/RES/1803 (2008) والفقرة ٣٦ من القرار S/RES/1929 (2010).

(٣١) استناداً إلى صور ملتقطة بالسواتل، يبدو أن محطة إنتاج الماء الثقيل قيد التشغيل.

(٣٢) الفقرتان ٢٠ و ٢١ من الوثيقة GOV/2010/10.

(٣٣) الفقرة ٢١ من الوثيقة GOV/2010/62.

(٣٤) الفقرة ٨ من القرار S/RES/1737 (2006).

موجودة في إيران، لا يمكن للوكالة أن تتحقق من مثل هذه التصريحات وبالتالي أن تقدم تقريرها بشكل تام عن هذه المسألة.

٢٨ - وفي ١٠ أيار/مايو ٢٠١١، قامت الوكالة بعملية تحقُّق من المعلومات التصميمية في المفاعل IR-40 في آراك ولاحظت أن بناء تشييد المرفق مستمر وأنه تم تسليم المبادلات الحرارية المهدِّئة إلى الموقع. وحسبما أفادت إيران، فمن المزمع بدء تشغيل المفاعل IR-40 بحلول نهاية عام ٢٠١٣.

واو - تحويل اليورانيوم وتصنيع الوقود

٢٩ - كما أشير أعلاه، فإن إيران مُلزَمة بتعليق جميع الأنشطة المتصلة بالإثراء وجميع المشاريع المتصلة بالماء الثقيل. وتشكِّل بعض الأنشطة التي تضطلع بها إيران في مرفق تحويل اليورانيوم ومحطة إنتاج الوقود في أصفهان انتهاكاً لذلك الالتزام، على الرغم من خضوع كلا المرفقين لضمانات الوكالة.

٣٠ - وفيما بين ٥ آذار/مارس و ٩ آذار/مارس ٢٠١١، قامت الوكالة بعملية تحقُّق من الرصيد المادي في مرفق تحويل اليورانيوم، وتحقَّقت من الكمية الإجمالية لليورانيوم في شكل سادس فلوريد اليورانيوم الموجودة في المرفق.

٣١ - وفي رسالة مؤرخة ١٦ آذار/مارس ٢٠١١، أبلغت إيران الوكالة أنها تعتزم خلال الفترة ٤-٦ نيسان/أبريل ٢٠١١ بدء إنتاج ثاني أكسيد اليورانيوم الطبيعي الخاص بوقود المفاعل IR-40. وفي ١٨أيار/مايو ٢٠١١، قامت الوكالة بعملية تحقُّق من المعلومات التصميمية في مرفق تحويل اليورانيوم ولاحظت أنه، رغم أن عملية إنتاج ثاني أكسيد اليورانيوم المذكور قد بدأت، فإنه لم يتم إنتاج أي كمية منه حتى الآن. وأكَّدت الوكالة أيضاً أنه لم يتم إنتاج أي كمية من سادس فلوريد اليورانيوم في مرفق تحويل اليورانيوم منذ ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩. وبالتالي، فإن الكمية الإجمالية لليورانيوم المنتَج في مرفق تحويل اليورانيوم منذ آذار/مارس ٢٠٠٤ لا تزال ٣٧١ طناً في شكل سادس فلوريد اليورانيوم (تم تحويل بعضها إلى محطة إثراء الوقود والمحطة التجريبية لإثراء الوقود)، وتبقى خاضعة لتدابير الاحتواء والمراقبة من قِبَل الوكالة. وخلال عملية التحقُّق من المعلومات التصميمية، لاحظت الوكالة أن إيران لم تبدأ بعد تركيب المعدات الخاصة بتحويل سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠ في المائة من اليورانيوم - ٢٣٥ إلى ثامن أكسيد ثلاثي اليورانيوم لصنع الوقود الخاص بمفاعل طهران البحثي[٣٥].

(٣٥) الفقرة ٢٥ من الوثيقة GOV/2010/46.

٣٢ - وفي ١١ أيار/مايو ٢٠١١، نفّذت الوكالة عمليتي تفتيش وتحقُّق من المعلومات التصميمية في محطة إنتاج الوقود وأكّدت أن إيران لم تبدأ بعد تركيب المعدات لصنع الوقود الخاص بمفاعل طهران البحثي[٣٦].

زاي - الأبعاد العسكرية المحتملة

٣٣ - دعا مجلس المحافظين إيران في عدد من المناسبات إلى التعامل مع الوكالة لحل جميع القضايا العالقة بشأن برنامج إيران النووي من أجل استبعاد وجود أبعاد عسكرية محتملة لبرنامج إيران النووي[٣٧]. وفي القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، أعاد مجلس الأمن تأكيد التزامات إيران باتخاذ الخطوات المطلوبة من قِبَل مجلس المحافظين في قراريه GOV/2006/14 و GOV/2009/82، بما في ذلك من خلال توفير إمكانية الوصول دون تأخير لجميع المواقع والمعدات والأشخاص والوثائق المطلوبة من قِبَل الوكالة[٣٨].

٣٤ - وقد سردت التقارير السابقة للمدير العام القضايا المعلقة المتصلة بأبعاد عسكرية محتملة لبرنامج إيران النووي والإجراءات المطلوبة من إيران على النحو الضروري لحل هذه القضايا[٣٩]. وبتاريخ ٦ أيار/مايو ٢٠١١، في ضوء عدم قيام إيران بالتعامل مع الوكالة بشأن جوهر هذه القضايا منذ آب/أغسطس ٢٠٠٨، بعث المدير العام رسالة إلى سعادة السيد فريدون عباسي، نائب الرئيس الإيراني رئيس هيئة الطاقة الذرية الإيرانية، مكرِّراً تأكيد مخاوف الوكالة من وجود أبعاد عسكرية محتملة لبرنامج إيران النووي ومعبِّراً عن أهمية قيام إيران بتوضيح هذه القضايا. وفي الرسالة نفسها، طلب المدير العام أيضاً أن توفر إيران الوصول السريع إلى المواقع والمعدات والوثائق والأشخاص ذوي الصلة، وأشار إلى أن الوكالة يمكن أن تكون قادرة، مع مشاركة إيران الموضوعية والاستباقية، على إحراز تقدم في تحققها من صحة واكتمال إعلانات إيران.

٣٥ - واستناداً إلى دراسة الوكالة المتواصلة للمعلومات التي حصلت عليها من العديد من الدول الأعضاء وعبر جهودها الخاصة، لا تزال الوكالة قلقة بشأن احتمال وجود أنشطة غير معلنة ماضية أو جارية متصلة بالميدان النووي في إيران، تشارك فيها هيئات ذات علاقة

---

(٣٦) الفقرة ٢٦ من الوثيقة GOV/2010/46.

(٣٧) آخر مرة ذُكِر فيها هذا الكلام كان في الوثيقة GOV/2009/82 (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩).

(٣٨) الفقرتان ٢ و ٣ من القرار S/RES/1929.

(٣٩) الفقرات ٤٠ إلى ٤٥ من الوثيقة GOV/2010/10؛ والفقرات ١٨ إلى ٢٥ من الوثيقة GOV/2009/55؛ والفقرات ١٤ إلى ٢١ من الوثيقة GOV/2008/38؛ والفقرات ١٤ إلى ٢٥ من الوثيقة GOV/2008/15 والمرفق بها؛ والفقرات ٣٥ إلى ٤٢ من الوثيقة GOV/2008/4.

بالمجال العسكري، بما في ذلك أنشطة متصلة بتطوير شحنة متفجرة نووية لصاروخ. ومنذ صدور التقرير الأخير للمدير العام في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١، تلقَّت الوكالة مزيداً من المعلومات ذات الصلة بمثل هذه الأنشطة الممكنة غير المعلنة ذات الصلة بالمجال النووي، يجري حالياً تقييمها من قِبَل الوكالة. وكما ذكر المدير العام سابقاً، هناك دلائل تشير إلى أن بعض هذه الأنشطة ربما تكون قد استمرت بعد عام ٢٠٠٤[٤٠]. وتشير النقاط التالية إلى أمثلة من الأنشطة التي لا يزال من اللازم تقديم توضيحات بشأنها في سبعة مجالات معيَّنة مثيرة للقلق وهي[٤١]:

- مولدات النيوترونات والعمليات التشخيصية المرتبطة بها: التجارب التي تنطوي على ضغط تفجيري لديوتريد اليورانيوم بهدف إحداث انفجار قصير للنيوترونات.
- تحويل وتعدين اليورانيوم: إنتاج معدن اليورانيوم من مركَّبات الفلوريد وتصنيعه إلى عناصر ذات صلة بجهاز نووي.
- تصنيع المواد الشديدة الانفجار واختبارها: تطوير وتصنيع واختبار مكونات متفجرة مناسبة للبدء بعمل مواد شديدة الانفجار في شكل كروي متقارب.
- دراسات بشأن مفجِّرات سلك قنطرة التفجير، ولا سيما تلك المنطوية على تطبيقات تستلزم درجة عالية من التزامن: الأهمية النووية المحتملة لاستخدام مفجِّرات سلك قنطرة التفجير.
- دراسات بشأن بدء التفجير المتعدد النقاط والتفجير نصف الكروي تنطوي على اختبارات يُستخدَم فيها الكثير من أجهزة القياس: دمج مفجِّرات سلك قنطرة التفجير في تطوير نظام للشروع في عمل عبوات ناسفة نصف كروية شديدة الانفجار وإجراء تجارب على نطاق كامل، في أعمال ربما تكون قد استفادت من المساعدة القائمة على خبرة أجنبية.
- معدات وتجهيزات الإطلاق العالي الفلطية لاختبار المتفجرات من مسافات بعيدة وربما تحت سطح الأرض: إجراء تجارب للتأكد من أن معدات الإطلاق العالية الفلطية مناسبة لإطلاق مفجرات سلك قنطرة التفجير على مسافات طويلة بشكل موثوق منه.

(٤٠) الفقرة ٣٣ من الوثيقة GOV/2010/62؛ والفقرة ٣٩ من الوثيقة GOV/2010/46.

(٤١) الملحق بالوثيقة GOV/2011/7.

- أنشطة إعادة تصميم المركبات الصاروخية العائدة لحمولة جديدة يُقدَّر أن تكون ذات طابع نووي: إجراء أعمال تصميم ودراسات نمذجة تنطوي على إزالة الحمولة التقليدية الشديدة الانفجار من الرأس الحربي للصاروخ شهاب ٣ والاستعاضة عنها بحمولة نووية كروية.

حاء – المعلومات التصميمية

٣٦ – ينص البند المعدَّل ٣-١ من الجزء العام من الترتيبات الفرعية لاتفاق الضمانات المعقود مع إيران على وجوب تقديم معلومات تصميمية إلى الوكالة عن المرافق الجديدة بمجرد اتخاذ قرار بتشييد مرفق جديد، أو الإذن بتشييده، أيهما أسبق. كما ينص البند المعدَّل ٣-١ على تقديم معلومات تصميمية أكمل عند وضع التصميم في البدايات الأولى لمراحل تعريف المشروع والتصميم الأولي والتشييد والإدخال في الخدمة. وتبقى إيران الدولة الوحيدة التي تمارس أنشطة نووية مهمة وتنفِّذ الوكالة اتفاق ضمانات شاملة فيها ولكنها لا تنفذ أحكام البند المعدَّل ٣-١[٤٢]. ولا تزال الوكالة تنتظر أن تتلقى من إيران، في جملة أمور، معلومات محدَّثة عن تصميم المفاعل IR-40، ومزيداً من المعلومات وفقاً للتصريحات التي أدلت بها بشأن التشييد المعتزَم لمرافق جديدة لإثراء اليورانيوم وتصميم مفاعل مشابه لمفاعل طهران البحثي[٤٣].

٣٧ – وفي رسالة مؤرخة ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١، طلبت الوكالة من إيران تأكيد البيان الذي ورد أن سعادة السيد فريدون عباسي قد أدلى به، ومفاده أن إيران تخطط لبناء من أربعة إلى خمسة مفاعلات جديدة في إيران خلال السنوات القليلة المقبلة من أجل إنتاج النظائر المشعة وإجراء البحوث[٤٤]. وفي الرسالة نفسها، طلبت الوكالة أيضاً من إيران، إذا كانت إيران قد اتخذت قراراً بتشييد مرافق نووية جديدة، أن تقدِّم مزيداً من المعلومات فيما يتعلق بتصميم تلك المرافق والجدول الزمني الموضوع لتشييدها. وفي رد إيران المؤرخ

(٤٢) وفقاً للمادة ٣٩ من اتفاق الضمانات الخاص بإيران، لا يمكن أن تغيَّر من جانب واحد الترتيبات الفرعية المتفق عليها؛ ولا توجد آلية في اتفاق الضمانات لتعليق الأحكام المتفق عليها في الترتيبات الفرعية. لذلك، كما سبق بيانه في تقارير المدير العام (انظر على سبيل المثال الوثيقة GOV/2007/22، بتاريخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧)، فإن البند المعدَّل ٣-١، كما هو متفق عليه من قِبَل إيران في عام ٢٠٠٣، لا يزال ساري المفعول. وفضلاً عن ذلك، فإن إيران مُلزَمة، بناءً على الفقرة ٥ من منطوق قرار مجلس الأمن ١٩٢٩ (٢٠١٠)، بأن ''تمتثل امتثالاً تاماً وغير مشروط لأحكام اتفاق الضمانات، بما في ذلك من خلال تنفيذ البند المعدّل ٣-١ من الجزء العام من الترتيبات الفرعية''.

(٤٣) الفقرة ٣٢ من الوثيقة GOV/2010/42.

(٤٤) 'إيران لن تتوقَّف عن إنتاج اليورانيوم المثرى بنسبة ٢٠ في المائة'، طهران تايمز، ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١.

٣ أيار/مايو ٢٠١١، ذكرت أنها ستقدِّم للوكالة المعلومات المطلوبة في ”الوقت المناسب“ ووفقاً لاتفاق الضمانات الذي أبرمته.

طاء – البروتوكول الإضافي

٣٨ – إن إيران لا تنفِّذ البروتوكول الإضافي المبرم معها، خلافاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن[٤٥]. وما لم تُبدِ إيران التعاون اللازم مع الوكالة، بما في ذلك من خلال تنفيذ البروتوكول الإضافي الخاص بها، وإلى أن يتم ذلك، فإن الوكالة لن تكون في وضع يمكِّنها من تقديم تأكيدات موثوقة حول عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة في إيران.

ياء – مسائل أخرى

٣٩ – في ١٥-١٦ نيسان/أبريل ٢٠١١، أجرت الوكالة عملية تحقُّق من الرصيد المادي في محطة بوشهر للقوى النووية تحقَّقت خلالها من جميع المواد النووية الموجودة وأكدت أنه تم الانتهاء من تحميل الوقود في داخل قلب المفاعل. وفي ١٠ أيار/مايو ٢٠١١، أبلغت إيران الوكالة بأن المفاعل قد وصل مرحلة الحرجية.

كاف – موجز

٤٠ – فيما تواصل الوكالة تنفيذ أنشطة التحقق بموجب اتفاق الضمانات المعقود مع إيران، فإن إيران لا تنفِّذ عدداً من التزاماتها، بما فيها ما يلي: تنفيذ أحكام بروتوكولها الإضافي؛ وتنفيذ البند المعدّل ٣-١ من الجزء العام من الترتيبات الفرعية لاتفاق الضمانات المعقود معها؛ وتعليق الأنشطة المتصلة بالإثراء؛ وتعليق الأنشطة المتصلة بالماء الثقيل؛ وتقديم إيضاحات بشأن ما تبقّى من قضايا عالقة تثير شواغل بشأن وجود أبعاد عسكرية محتملة لبرنامج إيران النووي.

٤١ – وبينما لا تزال الوكالة تتحقق من عدم تحريف المواد النووية المعلنة في المرافق النووية والأماكن الواقعة خارج المرافق المعلَنة من قِبَل إيران بموجب اتفاق الضمانات المعقود معها، وبما أن إيران لا تبدي التعاون اللازم، بما في ذلك بعدم قيامها بتنفيذ البروتوكول الإضافي المبرم معها، فإن الوكالة غير قادرة على تقديم ضمانات موثوقة حول عدم وجود مواد

(٤٥) وافق مجلس المحافظين على البروتوكول الإضافي الخاص بإيران في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، ووقّعت عليه إيران في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، على الرغم من عدم إدخاله حيز النفاذ. وقد نفّذت إيران بروتوكولها الإضافي بشكل مؤقت في خلال الفترة من ما بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وشباط/فبراير ٢٠٠٦.

وأنشطة نووية غير معلنة في إيران، وبالتالي على الخلوص إلى أن جميع المواد النووية في إيران تندرج في نطاق الأنشطة السلمية[٤٦].

٤٢ - ويحث المدير العام إيران على الاستجابة بإيجابية لرسالته المؤرخة ٦ أيار/مايو ٢٠١١ واتخاذ خطوات نحو التنفيذ الكامل لاتفاق الضمانات المعقود معها ولالتزاماتها الأخرى ذات الصلة، من أجل بناء الثقة الدولية في الطبيعة السلمية الخالصة للبرنامج النووي الإيراني.

٤٣ - وسيواصل المدير العام تقديم تقارير حسب الاقتضاء.

---

(٤٦) أكّد المجلس في مناسبات عديدة، يعود أولها إلى عام ١٩٩٢، أن الفقرة ٢ من الوثيقة المصوَّبة (INFCIRC/153 (Corr.، التي تتطابق مع المادة ٢ من اتفاق الضمانات المعقود مع إيران، تفوِّض الوكالة وتقتضيها أن تسعى إلى التحقق على حد سواء من عدم تحريف المواد النووية عن الأنشطة المعلنة (أي صحة الإعلانات)، وعدم وجود أنشطة نووية غير معلنة في الدولة (أي اكتمال الإعلانات) (انظر، على سبيل المثال، الفقرة ٤٩ من الوثيقة GOV/OR.864. وتُبرِز الفقرة ٤١ كيفية قيام إيران، في الماضي والحاضر، بتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود معها والتزاماتها الأخرى.